



## تعميم

إصدار أو تجديد جوازات السفر الفلسطينية بدل فاقد /بدل تالف:

- اسم الخدمة: استقبال طلبات إصدار وتجديد جوازات السفر للمواطنين المقيمين في خارج الوطن ( بدل فاقد /بدل تالف).
- رسوم المعاملة: الرسوم المقررة 50.00 يورو ( خمسون يورو ) أو ما يعادلها، علماً أن الرسوم شاملة البريد، وتدفع بموجب سند قبض صادر عن الصندوق القومي الفلسطيني.

• الوثائق المطلوبة لتنفيذ الخدمة:

1. صورة عن جواز السفر المفقود. في حال الجواز التالف يتم تسليم الجواز التالف للسفارة.
2. بلاغ صادر عن الشرطة في البلد المضيف بفقدان الجواز.
3. رسالة من صاحب الطلب موجهة للسفير توضح سبب فقدان جواز السفر.
4. صورة عن الهوية الفلسطينية إن وجدت.
5. صور شخصية 4×3 عدد 5 صور بخلفية زرقاء ( يتم الاحتفاظ بصورة شخصية واحده للملف في السفارة وإرسال الباقي).
6. شهادة إثبات مهنة من مكان العمل في حال تغير المهنة السابقة أو من الجامعة في حال الطالب مصدقة.
7. تعبئة نموذج طلب إصدار أو تجديد جواز سفر فلسطيني بدل فاقد، صادر عن وزارة الداخلية. قطاع الشؤون العامة والقنصلية .

- شروط وأحكام الخدمة: يجب أن يكون صاحب المعاملة فلسطيني الجنسية ويحمل هوية فلسطينية.
- الفترة الزمنية اللازمة لإنجاز المعاملة: من شهر إلى ثلاثة أشهر.